Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ولا ندرى ما علاقة هذا الحديث بالتزلف لبنى أمية وتأييد الخليفة المحبوب وقد مضى على الفصل فى هذه القضية ثمانية وعشرون عاما حتى جاء عهد بنى أمية، وكان قبلهم إقليم الحجاز فى خلافة على فماذا صنع فيها؟ إن الفصل فى حقيقة هذه القضية هو ما رواه ثقاة أهل السنة دون اتباع لهوى السياسة بتلمس الاتهام لهذا أو ذاك بالحق أو الباطل. فلنستمع فى اهتمام عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها أن فاطمة عليها السلام أرسلت إلى أبى بكر تسأله ميراثها من النبى ﷺ مما أفاء الله على رسول الله ﷺ تطلب صدقة النبى ﷺ بالمدينة، (أى مما كان يتصدق به من غلتها) وفدك، وما بقى من خمس خيبر.

فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» إنما يأكل آل محمد من هذا المال (زوجاته وابنته وآله من الرجال)، يعنى مال الله، ليس لهم أن يزيدوا على هذا المأكل، وإنى لا أغير شيئا من صدقات النبى ﷺ التى كانت عليها فى عهد النبى ﷺ، ولأعملن بما عمل فيها رسول الله ﷺ.

فتشهد على رضى الله عنه ثم قال: إنا عرفنا يا أبابكر فضيلتك، وذكر قرابتهم من رسول الله ﷺ، وحقهم، فتكلم أبو بكر فقال: والذى نفسى بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحب أن أصل قرابتى». (صحيح البخارى)(١).

فالقضية عند أبى بكر مرتبطة بنص رسول الله ﷺ أنه لا يورث، ولا صلة لها بالقرابة وإلا فقرابة رسول الله ﷺ أحب إليه أن يصلها أكثر من حبه أن يصل قرابته ومنهم ابنته (عائشة) رضى الله عنها والتى حرمت من الميراث وراوية هذا الحديث ولهذا روى ابن عمر عن أبى بكر رضى الله عنهم قال: ارقبوا محمدا فى آل بيته(٢).

وعن عروة بن الزبير أن عائشة أم المؤمنين أخبرته أن فاطمة عليها السلام ابنة رسول الله ﷺ سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فهجرت أبا بكر، فلم تزل مهاجرته حتى توفيت، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر.

---

(١) صحيح البخارى: ٥ / ٢٥، ٢٦.

(٢) صحيح البخارى: ٥ / ٢٦.